



برغرايززر

شركة مطاعم بيت الشطيرة
Bayt Alshatira Co.

شركة مساهمة مدرجه
Listed Joint Stock Company

السياسة المتبعة من قبل أصحاب المصالح لتقديم الشكاوي و الإبلاغ عن
الممارسات المخالفة

لشركة مطاعم بيت الشطيرة للوجبات السريعة

الصادرة بقرار من مجلس الإدارة بتاريخ 2023/10/26م.

الاسم	الصفة	التوقيع
الأستاذ/ محمد بن علي الرويع Mr. Mohammad Al Ruwaigh	رئيس المجلس Chairman	
الأستاذ/ سامي بن محمد العبيد Mr. Sami Al Obaid	نائب الرئيس Vice Chairman	
الأستاذ/ محمد بن حسن الشهيل Mr. Mohammed Al Shuhail	عضو Member	
الاستاذ/ جيمس هارتنشتاين Mr. James Hartenstein	عضو Member	
الأستاذ/ محمد بن عبد الرحمن القعود Mr. Mohammad Al Kaoud	أمين السر Board Secretary	



برغرايززر

شركة مطاعم بيت الشطيرة

Bayt Alshatira Co.

شركة مساهمة مدرجة
Listed Joint Stock Company

5. التعريف

- 5.1 الشركة: يقصد بها شركة مطاعم بيت الشطيرة للوجبات السريعة (برغرايززر).
- 5.2 البلاغ: التواصل والاتصال الذي يقوم به المُبلغ عن المخالفات ليكشف أو يوضح معلومات قد تثبت أو تشير إلى وجود احتيال أو سوء سلوك أو فساد.
- 5.3 المُبلغ الشخص الذي يقدم البلاغ.
- 5.4 الغش وسوء السلوك والفساد: أي عمل يقصد منه الحصول على منفعة غير مشروعة مباشرة أو غير مباشرة من قبل القائم به أو مساعدته لآخرين أو قصد التسبب بخسارة طرف آخر، تشمل المخالفات المتمثلة في "الغش أو سوء السلوك أو الفساد" مجموعة واسعة من حالات سوء السلوك من قبل الموظفين والمديرين، والمديرين التنفيذيين بما في ذلك سرقة الإمدادات والتلاعب بالقوائم المالية، وتشمل الانتهاكات الشائعة اختلاس الأصول، والفساد، والبيانات الكاذبة، والعمل الإضافي الكاذب، والسرقة الاختلاس، واستخدام ممتلكات الشركة لتحقيق منفعة شخصي، وإساءة استخدام كشوف المرتبات وأخذ إجازات مرضية دون وجه حق.
- 5.5 المحدد لما إذا كان العمل ينطوي على مخالفة نظامية:
 - 5.5.1 أن يتم بشكل سري.
 - 5.5.2 أن يمثل خرقاً لمعايير أمانة الموظف تجاه الشركة.
 - 5.5.3 أن يتم بغرض الحصول على منفعة مالية مباشرة أو غير مباشرة.
 - 5.5.4 أن يترتب عليه خسارة لأصول الشركة أو أرباحها أو احتياطاتها.
- 5.6 قنوات التبليغ قنوات التواصل مثل نظام الإبلاغ عن المخالفات والبريد الإلكتروني والخطوط الساخنة التي يمكن للمبلغ من خلالها أن يقدم البلاغ.

6 بيان السياسة

- 6.1 حول الإبلاغ عن المخالفات
 - 6.1.1 يكون البلاغ متعلق بجميع موظفي الشركة (بجميع درجاتهم) أو موظفي المقاول، أو أي طرف ثالث، مثل مورد أو وكيل أو موزع.
 - 6.1.2 يستطيع موظفو الشركة وأشخاص من خارجها تقديم البلاغات .
 - 6.1.3 وحدات وإدارات الشركة المختلفة مسؤولة عن التبليغ عن أية حالات محتملة لغش أو فساد أو سوء سلوك أصبحت على علم بها.
 - 6.1.4 في حال وجود بلاغات مجهولة المصدر، يجب بذل الجهود المهنية اللازمة للتحقق من البلاغ المقدم مع الأخذ في الاعتبار بأنه سيتم وقف التحقيق في حالة عدم القدرة على الحصول على معلومات إضافية من الشخص المبلغ بسبب عدم المعرفة بهويته.
 - 6.1.5 يجب أن يتم تقديم البلاغات بحسن نية، مع احتفاظ الشركة بحقوقها في رفع دعوى قضائية إذا ثبت أن البلاغ المُقدم كيدي أو تم تقديمه بسوء نية.



برغرايززر

شركة مطاعم بيت الشطيرة

Bayt Alshatira Co.

شركة مساهمة مدرجة
Listed Joint Stock Company

6.4.2 استخدام البيانات المتعلقة بالاحتيال المشتبه به أو الفعلي والإفصاح عنها لمن يجب أن يعرفوا تلك البيانات أو لمن لهم الحق النظام في معرفتها

6.5 التحقيق في البلاغات

- 6.5.1 يتم إجراء التحقيق في البلاغات من قبل إدارة المراجعة الداخلية والتنسيق مع الإدارات الرئيسية الأخرى.
- 6.5.2 يجب مراجعة البلاغات وتقييمها من حيث مدى صحتها وأهميتها لتحديد مدى الحاجة للتحقيق.
- 6.5.3 في حال استلام أي بلاغ غير مرتبط بأي احتيال أو سوء سلوك مزعوم، يتم إحالة البلاغ إلى الجهة المختصة داخل الشركة مع اخطار المبلغ بذلك.
- 6.5.4 يجب ألا يقوم أي شخص تم مخاطبته أو التحقيق معه من قبل فريق التحقيقات بالكشف لأي طرف آخر عن الغرض أو المضمون لهذا التخاطب مع الفريق.

6.6 الإجراءات الواجب القيام بها عند تلقي البلاغات

- 6.6.1 قد يكون من الضروري أن يقوم فريق التحقيق من التحقق المبدئي من صحة الوقائع، على أنه يجب القيام بذلك بأسرع ما يمكن بمجرد تلقي البلاغ، ويتمثل غرض التحقق المبدئي في تأكيد أو دحض الادعاء بالاحتيال / سوء السلوك بحيث يمكن اتخاذ إجراء تاديبى وتحقيق أكثر تفصيلاً (بموجب الإجراءات التأديبية الداخلية) أو الإحالة إلى سلطات إنفاذ النظام المختصة.
- 6.6.2 يجب على إدارة المراجعة الداخلية -إذا أمكن- أن تحصل من مقدم البلاغ عن الغش أو سوء السلوك أو الفساد على ما يلي:

- المبلغ/القيمة، إن كانت محققة.
 - الفترة التي حدثت خلالها المخالفة، إن كانت معروفة.
 - تاريخ اكتشاف الغش المشتبه به وكيفية اكتشافه.
 - طبيعة المخالفة والأسباب التي أدت لحدوثها.
 - ما إذا تم تحديد الشخص المسؤول/المشتبه به.
 - ما إذا يوجد اشتباه في التواطؤ مع آخرين.
 - ما إذا كانت الواقعة محل البلاغ واقعة مستمرة.
 - تفاصيل أية إجراءات تم اتخاذها حتى تاريخه.
 - أية معلومات أخرى مرتبطة بواقعة البلاغ قد تكون مفيدة.
- 6.6.3 يجب تسجيل كافة تلك البيانات رسمياً والاحتفاظ بها بمكان آمن.
- 6.6.4 في حالة البلاغ الشفوي عن وقائع غش أو سوء سلوك أو فساد محتملة، يجب أن تقوم إدارة المراجعة الداخلية بالتحقق من مدى كفاية الأدلة على الغش/سوء السلوك لإجراء مزيد من التحقيق وما إذا كان الادعاء يستحق التحري.

